

أجوبة مسائل جار ١

[113] المطلعين عليه، وحيث لم يعارضهم احد فيما كانوا ينسبونه من التحريم إلى عمر علمنا انهم اجمع معترفون بذلك مقرون بان لا ناسخ من الله تعالى، ولا من رسوله على ان عمر نفسه لم يدع النسخ كما ستسمعه من كلامه الصريح في اسناد التحريم والنهي إلى نفسه، ولو كان هناك ناسخ من الله أو من رسوله لاسند التحريم إلى الله تعالى أو إلى الرسول فان ذلك ابلغ في الزجر، وأولى بالذكر. (فصل) ومن غريب الامور دعوى بعضهم النسخ بقوله تعالى (والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم أو ما ملكت ايماهم) بزعم انها ليست بزوجة ولا ملك يمين، قالوا اما كونها ليست بملك يمين فمسلم، واما كونها ليست بزوجة فلانها لا نفقة لها ولا ارث ولا ليلة. والجواب: انها زوجة شرعية بعقد نكاح شرعي، اما عدم النفقة والارث والليلة فانما هو لادلة خاصة تخص العمومات الواردة في احكام الزوجات كما بيناه في الامر الاول، على
